

33 هل يجوز للعجائز رمي جمرة العقبة وطواف الإفاضة قبل

الفجر؟ للإمام ابن باز

عبدالعزیز بن باز

يقول السائل سمح للنساء الطاعنات في السن بالانصراف من المزدلفة الى منى من منتصف الليل فهل لهن ايضا ان يرمين جمرة عقبة وان يطوفن طواف الافاضة قبل طلوع الفجر او عليهن ان يبقين في منى الى طلوع الشمس؟ اجابت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية

الافتاء الجواب - [00:00:00](#)

من تعجل بالانصراف من مزدلفة بعد انتصاف ليلة العيد لعذر فله رمي جمرة العقبة وطوائف الافاضة فيما بين منتصف في ليلة العيد وطلوع الشمس على الصحيح لما ثبت في ذلك عن ام سلمة واسماء بنت ابي بكر رضي الله تعالى عنهما - [00:00:20](#)